دور الجهات المتخصصة والساندة في مكافحة الفساد المالي والاداري في العراق بعد عام ٢٠٠٣م.

جابر صيوان رضا

الجامعة الاسلامية في لبنان_ خلدة – ماجستير قانون عام

Jaber٦١٩٦@gmail.com

الملخص:

إنَّ الكثير من المجتمعات قد جاهدة في سبيل التخلص من هذه الآفة المجتمعية التي تعيق التطور و السلام لتلك المجتمعات، كما ان تفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري في كل مؤسسات الدولة وعدم وجود رادع حقيقي يقف حائلاً للحد من انتشارها يؤدي إلى أن تتحول الموارد والإمكانات من المصلحة العامة إلى المصلحة الشخصية أو مصلحة فئة قليلة وهي بيدها السلطة أو الثروة او الاثنين معاً و التي من المفترض أن تكون ملكاً للجميع مما ينعكس على امن وسلامة المجتمع ومستقبل الدولة الاقتصادي والسياسي ويخلف أثاراً سيئة ضارة تعيق نمو الدولة وتكاملها و جرائم الفساد الاداري في عالمنا اليوم تشكل خطراً كبيراً على كل الأصعدة السياسية و الاقتصادية والاجتماعية وكذلك على المستوى الوطني والدولي ومن أجل مكافحتها والقضاء عليها و الحد من انتشارها على أقل تقدير شرعت الأمم المتحدة اتفاقية مكافحة الفساد في العام (٢٠٠٣) التي وقعت عليها غالبية دول العالم و ضمنت في نصوصها آليات معالجة جرائم الفساد الإداري والمالي وكيفية التعامل معها بالعمل على منع جرائم الفساد بانواعها والتحري عنها ،إن للمجمتع المدني و منظماته.

الكلمات المفتاحية: (الجهات المتخصصة، مكافحة الفساد المالي والإداري).

The role of specialized and supportive agencies in combating financial and administrative corruption in Iraq after ٢٠٠٣

Jaber Siwan Reda

The Islamic University of Lebanon_Khalde – MA in Public Law

Abstracts:

Many societies have striven to get rid of this societal scourge that hinders the development and peace of those societies, and the spread of the phenomenon of financial and administrative corruption in all state institutions and the lack of a real deterrent that stands in the way of limiting its spread leads to diverting resources and capabilities from the public interest To the personal interest or the interest of a few group while it holds power or wealth or both, which is supposed to be owned by everyone, which is reflected on the security and safety of society and the economic and political future of the state and leaves harmful bad effects that impede the growth and integration of the state and the crimes of administrative corruption in our world today constitute a danger In order to combat and eliminate it and limit its spread, at the very least, the United Nations legislated the Anti-Corruption Convention in the year (٢٠٠٣), which was signed by the majority of countries in the world, and included in its texts mechanisms for dealing with corruption crimes. Administrative and financial, and how to deal with it by working to prevent corruption crimes of all kinds and investigate them, civil society and its organizations.

Keywords: (specialized authorities, combating financial and administrative corruption).

المقدمة:

أولاً: التعريف بموضوع البحث ومضمونه:

ليس هناك اختلاف على أنّ المجتمعات كافة تحتوي على الفساد ولا يوجد على وجه الأرض ذلك المجتمع الفاضل الخالي من الفساد والمفسدين، وأنّ المشكلة التي تواجه المجتمعات وتشغل بالها هو تزايد حجم الفساد بمرور الزمن مما يهدد نمو المجتمعات ومستقبلها، ولعل ما أفصحت عنه بعض قضايا الفساد خلال السنوات الماضية يدل على مدى تزايده ونموه في المجالات كافة، السياسية والإدارية والاقتصادية، ويُعدُّ الفساد الإداري من أخطر أنّواع الفساد الموجودة في المجتمعات، لأنّه يمثل المحرك الرئيس لحركة الدولة والسلطات القائمة. إنّ الأساس القانوني لجهات مكافحة جرائم الفساد المالي والإداري له أهمية كبيرة لأنّها تتعلق بمكافحة أشد الجرائم خطراً وضرراً بالمصلحة العامة([1]). وبعد عام ٢٠٠٣ تم إنشاء مؤسسات متخصصة بمكافحة جرائم الفساد تمثلت بهيئة النزاهة الاتحادية وتفعيل دور ديوان الرقابة المالية، ورقابة السلطة التشريعية المتمثلة بمجلس النواب، وهذه العلاقة بين المؤسسات والهيئات تقوم على أساس التعاون فيما بينهما، حيث أنّ لكل منهما مهمةً محددةً تقوم بيها في سبيل مكافحة جرائم الفساد المالي والإداري([2]). وسوف نتناول في المطلب الأول الأجهزة المتخصصة نوعيا بمكافحة جرائم الفساد، وفي المطلب.

ثانياً: أهمية موضوع الدراسة والاسباب الداعية لإختياره:

تكمن أهمية موضوع البحث في تنظيم سياسة جزائية أكثر وضوحاً ونجاعةً، فمنها نأمل من المشرع العراقي اعتماد توصيات البحث عند تشريع القوانين، واتخاذ إجراءات أكثر شدة فيما يخص الجرائم التي تتعلق بالفساد من قبل الجهات التحقيقية المتخصصة والساندة لمكافحة جرائم الفساد، و تتغير أساليب مكافحة الفساد طبقاً

لتغيّر أنّماط الفساد، وعدم التهاون مع جرائم الفساد وإصدار الأحكام القضائية بالحد الأعلى للجزاء المقرر قانوناً.

وأنّ من بين أسباب اختيارنا لهذا الموضوع هو ابتلاء العراق بهذه الظاهرة التي أصبحت تشكل عبئاً عليه في جميع ميادين الحياة وبالأخص بعد تغيير النظام في (٢٠٠٣/٤/٩)، فبعد سيادة الاضطرابات الداخلية وجدت لظاهرة الفساد مكاناً خصباً لها من قبل بعض الفاسدين الساعين إلى الإثراء على حساب الآخرين من دون وجه حق.

ثالثاً: منهج الدراسة المعتمدة:

أما منهج البحث فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي في دراسة وتحليل ظاهرة الفساد الإداري والمالي، وبيان الأجهزة الحكومية المختصة بمكافحته والحد منه، ومن ثم المنهج التحليلي في البحث وتحليل النصوص القانونية التي تطبق من قبل المحاكم والجهات المتخصصة في مكافحة الفساد الإداري والمالي طبقا للمهام الموكلة إليها.

رابعاً: إشكالية الدراسة والتساؤلات المطروحة بشأنّها:

في ظل ما حصل في العراق من تغير نظام الحكم وانتشار الفساد الإداري والمالي، وعلى جميع الأصعدة في مؤسسات الدولة، وقيام الدولة بتأسيس أجهزة رقابية مختصة نوعياً بمكافحة الفساد الإداري والمالي، ومن هنا يبرز السؤال عن مدى فعالية ونجاعة الجهات المتخصصة والساندة في مكافحة جرائم الفساد المالي والاداري في ظل تغير نظام الحكم بعد عام ٢٠٠٣؟

خامساً : خطة الدراسة: نبدأ بمقدمة عن موضوع الدراسة ومن ثم مطلبين وخاتمة، إذ حددنا في المطلب الأول دور الجهات المتخصصة في مكافحة الفساد المالي والاداري، وفي المطلب الثاني عن دور الجهات الساندة لمواجهة جرائم الفساد.

المطلب الأول :

الأجهزة المتخصصة نوعيا بمكافحة جرائم الفساد

يقوم القانون العام الحديث على مبدأ التخصص، وإنّ تحديد الاختصاص لجهة أو هيئة محددة هي نتيجة المبدأ الدستوري الذي يخص الفصل بين السلطات، ويقوم أيضا على فكرة التخصص في نطاق السلطة الواحدة، لدواعي التخصص الدقيق بموجب أساس قانوني سليم(٣). وبعد التغير الحاصل في النظام السياسي للعراقي عام ٢٠٠٣ فقد انتشرت مظاهر الفساد في أجهزة الدولة كافة، لذلك استحدثت هيئات متخصصة نوعيا بمكافحة جرائم الفساد تسمى هيئة النزاهة الاتحادية، وتفعيل دور ديوان الرقابة المالية في الكشف عن جرائم الفساد وتتُّبع أثره، فضلا عن رقابة السلطة التشريعية المتمثلة في مجلس النواب، والتي تعمل جميعها على مكافحة جرائم الفساد وفق آليات محددة(٤). لذلك سوف نقسم هذا المطلب الى فرعين نتناول في الفرع الأول عن ديوان الرقابة المالية، والفرع الثاني إلى هيئة النزاهة الاتحادية.

الفرع الأول :ديوان الرقابة المالية الاتحادي:

لقد تم أنّشاء ديوان الرقابة المالية لأول مرة في العراق بموجب القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٢٧، وقد صدرت تبعا له عدة قوانين معدلة له وزيادةً للاختصاصات، وكان آخرها القانون رقم (٣١) لسنة ٢٠١١ المعدل(٥).

ويعد دور الديوان في الرقابة على المال العام وحسن ادارته اوسع من مجرد الكشف عن المخالفات وضبط المخالفين وتقديمهم الى العدالة اذ ان مساعدة الديوان

للجهات الخاضعة لرقابته على ادارة شؤونها باسلوب مؤسسي يستند الى القوانين والاجراءات المنظمة لها وتعد من المهمات الاساسية التي تساعد تلك الجهات على تطوير ادائها وسد الثغرات التي تستغل في ارتكاب المخالفات والتلاعب بالمال العام.

وايضاً يعد ديوان الرقابة المالية الاتحادي احد اعمدة النزاهة الاساسية في نظام النزاهة الوطني في أي بلد فهو يجب ان يتمتع بالاستقلالية عن السلطة التنفيذية ويعرض تقاريره على السلطة التشريعية والديوان الفعال يتصرف بوصفه الرقيب على النزاهة وصدق المعلومات التي ترد في تقارير السلطة التنفذية(٦). تباعات تشكيلات هذا الجهاز ومهامه واختصاصاته.

أولا :تشكيلات الديوان : إنّ هيكلية تنظيم دوائر ديوان الرقابة المالية جاءت وفقا للنظام الداخلي للجهاز كونها مسألة إدارية بحتة ولكي يسهل تعديله بموجب أمر تنظيمي من رئيس الديوان(٧). ويتألف ديوان الرقابة المالية من تشكيلات عدة، نذكر أبرزها بالآتي:

١- الدائرة الإدارية والمالية: وتختص هذه الدائرة في تهيئة وتقديم الخدمات الإدارية والمالية لديوان الرقابة المالية، ويرأسها موظف بدرجة مدير عام حاصل على الأقل على شهادة أولية وفق اختصاصه(٨).

٢- الدائرة القانونية: تتولى هذه الدائرة تقديم المشورة القانونية ودراسة القوانين والأنظمة والتعليمات، وإبداء الرأي في مشروعات القوانين والأنظمة والتعليمات المعروضة على الديوان، وتمثيل الديوان أمام المحاكم بوكالات تصدر من رئيسه ومتابعة إجراءات التحقيق الإداري واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه، ويرأسها موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة أولية على الأقل في القانون(٩).

٣- دوائر التدقيق المركزي : ويرأس كل دائرة من الدوائر موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة عليا في اختصاص المحاسبة القانونية، على أن يكون من ذوي الخبرة والكفاءة، ويعاونه موظف بدرجة معاون مدير عام حاصل على شهادة عليا في المحاسبة القانونية ومن ذوي الخبرة والاختصاص أيضا، وتتولى هذه الدائرة ممارسة وتنفيذ العمل الرقابي على الجهات الخاضعة للرقابة من الوزارات وبقية الدوائر، ويحدد عملها وارتباطها بقرار من مجلس الرقابة المالية(١٠).

ثانياً: مهام الديوان واختصاصاته: لقد تكلمنا سابقا أنّه يقوم القانون الحديث على فكرة التخصص في مجال معين وأنّ مهام ديوان الرقابة المالية يتحدد تبعا للأساس القانوني المحدد له، وبذلك اعتبر المشرع العراقي أنّ ديوان الرقابة المالية الاتحادي وسيلة وأداة فاعلة للحفاظ على المال العام من الهدر أو التبذير أو سوء التصرف وضمان كفاءة استخدامه(١١). وفق مهام واختصاصات محدده كما يلي:

١- الرقابة الحسابية والقانونية: ويقصد بها اكتشاف الأخطاء الفنية والغش والتزوير والمخالفات المالية والحسابية، وقد تمتد الرقابة الحسابية إلى فحص النظام المحاسبي المتَّبع والنظم المالية والحسابية التي تم العمل بها، وتقديم الاقتراحات والحلول التي قد تراها مهمة وتشكل مخالفة حسابية(١٢). وكذلك وكذلك تهدف هذه الرقابة إلى اكتشاف الأخطاء بعد التنفيذ وإنجاز التصرف المالي كله أو جزء منه، وأحياناً تسمى بالرقابة الكاشفة لأنّ مهمتها الكشف عن مواطن وانحراف القصور في التنفيذ ولا يقتصر النوع على النفقات العامة بل يمكن أن يشمل الإيرادات أيضا(١٣). اما الرقابة القانونية فهي رقابة مشروعيه فتتم من خلال مطابقة التصرف القانوني للأثر المالي، أي معرفة مدى التزام الإدارة المالية بتطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات عن التصرف المالي سواء

بالنفقات أو بالإيرادات[١٤]. وقد تمتد هذه الرقابة لتشمل فحص المستندات الخاصة بكل عملية والتأكد من صحتها من جميع الجوانب كوجود الاعتماد المالي أو إذا كانت الإجراءات وفقا للقوانين المالية النافذة من عدمه[١٥]. وعلية فإنّ مهمة الرقابة الحسابية والقانونية لديوان الرقابة المالية الاتحادي تعتبر من أهم رقابة لكشف حالات الفساد والتلاعب بالمال العام.

٢- الرقابة على تقويم الاداء: ويقصد بها التثبت والتحقق من صحة الحسابات القانونية وإيرادات الدولة ونفقاتها كون الرقابة الحسابية ليست هدفا نهائيا بحد ذاتها، وإنّما وسيلة لتحقيق هدف اسمى يرتبط بالاستخدام الأمثل للمال العام من خلال التحقيق مما إذا كان التصرف في المال العام من قبل الإدارة أو الموظف المختص قد تم بكفاءة أو سياسة مالية ناجعة واستخدام أحسن الوسائل وأفضل الطرق في ترشيد إنفاق المال العام والمحافظة عليه. وتساهم الرقابة على التصرفات المالية لتحسين المسار الاقتصادي للدولة وعدم اساءة استعماله أو التقصير أو الإهمال أو التساهل في التصرف لتحقيق الأهداف العامة للدولة وقد يتجه مفهوم الرقابة على الاداء من خلال مقررات المؤتمرات والندوات التي تعقدها وقد تسمى أحيانا رقابة الاقتصاد والكفاءة في استخدام الموارد في الجهات الخاضعة للرقابة[١٦].

٣- متابعة التقارير والملاحظات الصادرة من الديوان: يقوم ديوان الرقابة المالية، عند إجراء التدقيق، بإصدار ملاحظات وبيان المخالفات تحريريا، ولا ينبغي أن تبقى هذه الملاحظات حبراً على ورق، فعند إصدار التقدير المالي والمحاسبي على الوزارات والإدارات التي تم تدقيقها وفق الخطط السنوية أو الفصلية[١٧]. ويتم ارسال نسخ منها إلى الوزارة أو رئيس الدائرة المعنية يجب على الوزارة أو الإدارة الاجابة عليها وتصفية الملاحظات الخاصة بالتقرير وفق المدة المحددة فيه. فإذا كشفت هذه التقارير عن وجود اختلاسات أو مخالفات

مالية، ترسل نسخة منه إلى الجهات التحقيقية المعينة تمهيدا لإحالة المقصِّر امام المحاكم المختصة[١٨].

الفرع الثاني : هيئة النزاهة الاتحادية:

تعتبر هيئة النزاهة الاتحادية من أهم المؤسسات التي تقوم بمكافحة الفساد وقد تم أنشائها بموجب الأمر (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة والغرض من أنشاء هذه الهيئة هو تطبيق قوانين مكافحة الفساد ومعايير الخدمة العامة واقتراح تشريعات أضافية عن الضرورة وتقوم بتنفيذ البرامج واقتراح لتثقيف وتوعية الشعب العراقي من شأنها تقوية مطالبه لايجاد قيادة نزيهة وشفافة تكون مسؤولة وخاضعة للمحاسبة[١٩].

وتعتبر هيئة النزاهة من الهيئات المستقلة ولها شخصية معنوية واستغلال مادي واداري و تخضع لرقابة السلطة التشريعية وتعمل على المساهمة في مكافحة الفساد عن طريق التحقيق في قضايا الفساد الاداري والمالي واحالتها الى المحاكم لأتخاذ الاجراءات الجنائية بشأنها وعن طريق تعزيز ثقة الشعب العراقي بالحكومة من خلال قيام المسؤولين الحكوميين بكشف مصالحهم المالية ويجوز للهيئة ان تطور وتقترح تشريعات اضافية وتصدر لوائح تنظيمية وقد منح قانون الهيأة رقم (٣٠) لعام ٢٠١١ المعدل صلاحيات خطيرة حيث تمتلك هذه الهيئة صلاحية أجراء التحقيق القضائي بواسطة محققي الهيئة وبأشراف قاضي التحقيق التابع إلى مجلس القضاء ولها أيضاً ان تقوم بأي عمل تراه ضرورياً ومناسباً لمكافحة الفساد الاداري والمالي والوقاية منه [٢٠]. وسوف نتناول في هذا الفرع تشكيلات هيئة النزاهة ومهامها والإجراءات المتخذة أمامها.

أولاً: تشكيلات هيئة النزاهة: تتكون هيئة النزاهة من عدة دوائر وتشكيلات عليا وهامة نذكر أهم هذه الدوائر وكما يأتي:

١- دائرة التحقيقات: وتعد من أهم الدوائر في هيئة النزاهة الاتحادية، ويرأسها موظف بدرجة مدير عام حاصل على الاقل شهادية أولية في القانون، ويعاونه ثلاثة موظفين بدرجة معاون مدير عام حاصل كل منهم على شهادة أولية على الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص، المعاون الأول يكون للشؤون التحقيقية، والثاني للشؤون الإدارية والتدقيقية، والمعاون الثالث لشؤون الرقابة والتطوير[٢١]. وتقوم دائرة التحقيقات بمهام وواجبات إجراءات التحري والتحقيق في قضايا الفساد المالي والإداري بواسطة محققين تابعين إلى هذه الدائرة ولهم ممارسة الصلاحيات والمهام المنصوص عليها في قانون هيئة النزاهة الاتحادية وقانون العقوبات وقانون أصول المحاكمات الجزائية[٢٢]. حيث يتم عرض القضايا الجزائية والادلة المتوفرة امام قاضي التحقيق لإصدار القرار المناسب بحق من تحوم حولة شبهات الفساد، وبالتالي تكون لهيئة النزاهة طرفا في أي قضية فساد منظورة امام القضاء[٢٣].

٢- الدائرة القانونية: وتكون برئاسة موظف مدير عام حاصل على الأقل على شهادة جامعية أولية في القانون، وتقوم بتمثيل الهيئة امام المحاكم والهيئات القضائية بواسطة ممثل قانوني بموجب وكالة رسمية تصدر من رئيسها، وكذلك تنظيم العقود التي تبرمها هيئة النزاهة، ومتابعة القضايا والدعاوى التي تخص جرائم الفساد ومن ضمنها قضايا الفساد التي لا يحقق فيها أحد محققي هيئة النزاهة،

وأيضا إبداء الرأي القانوني في المسائل القانونية والمشورة المقدمة من قبل رئيس الهيئة أو أحد نائبيه[٢٤].

٣- دائرة الوقاية: وتكون برئاسة موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة أولية في القانون على الاقل، وتقوم بمهام ومتابعة تقديم تقارير الكشف عن الذمم المالية ومراقبة سلامة وصحة المعلومات المقدمة فيها وتدقيق تضخم أموال المكلفين بتقديمها بما لا يتناسب مع مواردهم المالية، وكذلك إعداد لائحة السلوك الوظيفي[٢٥].

٤- الدائرة الإدارية والمالية: وتكون برئاسة موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية في الاختصاصات القانونية أو المحاسبية، وتتولى زمام الامور التنظيمية والإدارية للهيئة وموظفيها ومواردها البشرية[٢٦].

ثانياً: مهام هيئة النزاهة واختصاصاتها: تختص هيئة النزاهة نوعياً بإجراء التحقيق الأصولي بجرائم الفساد المالي والإداري وجمع الادلة تحت اشراف قاضي التحقيق المختص[٢٧]. وقد بينّا ماهية الأفعال التي تعتبر جرائم الفساد تفصيلا في الفصل الأول في هذا البحث، وتتلخص مهام هيئة النزاهة بما يلي:

١- التحقيق في قضايا الفساد الإداري والمالي المحالة إليه من المشتكين أو الجهات التي لها صلاحية تقديم الشكوى، بواسطة محققين تحت اشراف قاضي التحقيق المختص ووفقا لأحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية[٢٨].

٢- اعداد واقتراح مشاريع القوانين التي تساهم وتتعلق بمكافحة الفساد الإداري والمالي، ورفعها إلى السلطة التشريعية عن طريق رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء أو عن طريق اللجان المختصة داخل مجلس النواب ومتابعة تشريعها[٢٩].

٣- تعزيز ثقة الشعب بالحكومة عبر الزام المسؤولين بالكشف عن ذممهم المالية وأموالهم والأنّشطة الخارجية والاستثمارات والموجودات والهبات والمنافع الكبيرة التي قد تؤدي إلى تضارب المصالح، وذلك بإصدار اللائحة التنظيمية التي لها قوة القانون(٣٠).

ثالثا: الإجراءات التحقيقية لجرائم الفساد المالي والإداري: ويقصد بها إجراءات هيئة النزاهة الفعلية (الواقعية) في محاسبة المتهمين الذي تم إجراء التحقيق بحقهم أو الأشخاص الي تحوم حولهم شبهات الفساد، حيث الإجراءات التحقيقية لهيئة النزهة الاتحادية تستند في صلاحيتها وإجراءاتها في الإخبارات والقضايا المودعة لديها على قانونها المرقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل والتعليمات الصادرة بموجبة، وكذلك تستند إلى قانون أصول المحاكمات الجزائية المرقم (٢٣) لسنة ١٩٧١(٣١). ويكون ذلك وفقاً للصلاحيات الممنوحة لهيئة النزاهة في التحقيق في الجرائم التي تعد من جرائم الفساد الإداري والمالي، ويكون ذلك بواسطة محققين تابعين إلى هيئة النزاهة ويعملون في التحقيق بقضايا الفساد تحت اشراف قاضي التحقيق(٣٢). حيث تم جمع اعداد التقارير الرسمية الصادرة من هيئة النزاهة الاتحادية للأعوام (٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢١)(٣٣). يتبين ذلك من خلال الجدول الاتي:

الاعوام	عدد القضايا والإخبارات المحسومة	أوامر القبض والاستقدام ومنع السفر بحق المتهمين	عمليات الضبط بالجرم المشهود	الأحكام الصادرة بالإدانة	مقدار الأموال التي تمت اعادتها حقيقية إلى خزينة الدولة
٢٠١٧	٩٢٦٨٠٠٠	٨٤٧٠٠٠٠	٢٩٣	٧٥٢	١٣٢٩٤٦٨٢٥٦٠٤ دينار عراقي
٢٠١٨	٩١٦٢٠٠٠	٧٨٣١٠٠٠	٤٤١	٩٢٦	١٧٣٩٠٧٦٦٨٦٩٧ دينار عراقي (٢٧١,٠٠٠) دولار أمريكيا
٢٠١٩	١١٣٧٠٠٠٠	٨٧٨٩٠٠٠	٥٨٣	٩٣١	١٢٣٦٠٢٢٩٩٧٣ دينار عراقي (٨٤١٦٥٩٨٢٩) دولار أمريكي

٢٠٢٠	٩٤٠٧٠٠٠	٨٠٣٣٠٠٠	٥٢٨	٦٣٩	٣٤٦٠٢٠٨٥٤١ دينار عراقي (٣٥٢٤٣١) دولار أمريكي
٢٠٢١	١٣٦٣٠٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠	٨١٥	٦٣٢	٢٢٨٤٦٥٦٣٤٢١ دينار عراقي (٣٩٨٢٤٤) دولار أمريكي
المجموع	٥٢٨٣٧٠٠٠	٤٢٤٢٧٠٠٠	٢٦٦٠	٣٨٨٠	٣٤٥٥٢١٤٩٦٢٣٦ دينار عراقي (٨٤٢٦٨١٥٠٤) دولار أمريكي

المطلب الثاني

الجهات والوسائل الساندة لمكافحة جرائم الفساد

إنّ مكافحة هذه الظاهرة يتطلب العمل الجماعي من جميع الاطراف الفاعلة ومنظمات المجتمع المدني وجميع المؤسسات التي لها دور في منع انتشار الجريمة والحد منها من خلال اتباع مناهج الدراسة والتثقيف بالأسباب والعوامل والآثار وطرق القضاء على جرائم الفساد[٣٤].

حيث أنّ منظمات المجتمع المدني تعتبر جهات ساندة للهيئات المتخصصة في مكافحة جرائم الفساد، من خلال تسليط الضوء على مراكز نمو الفساد في مفاصل الدولة من خلال الدورات والمؤتمرات ووسائل الإعلام وغيرها من الوسائل التي تصب في إرشاد الجهات المختصة من أجل القضاء على جرائم الفساد أو الحد منه[٣٥]. وسوف نتناول في الفرع الأول عن دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد و عن دور المؤسسات الإعلامية والتربوية في مكافحة الفساد.

الفرع الاول :دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

لقد ظهر مؤخرا وبشكل كبير مصطلح منظمات المجتمع المدني والتي يفترض أن تقوم العلاقة بينها وبين الدولة قائمة على أساس تكامل واعتماد مبدأ توزيع الأدوار وليس علاقة تكون قائمة على أساس التنافس أو الخصومة، فمؤسسات المجتمع المدني ما هي إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شروط قيامها عن طريق

بيان نظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع[٣٦]. لأنّ الدولة والمجتمع المدني متلازمين إذ لا دولة من دون مجتمع ولا مجتمع من دون دولة، بل أنّ المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة وموازنة قوتهما. كما أنّ الدولة تطمح في تقوية المجتمع المدني من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمع وتقديم الدعم الكامل له[٣٧]. وقد ظهر هذا المصطلح في العراق جلياً بعد عام (٢٠٠٣) من خلال ظهور بوادر تشكيل المنظمات المدنية من قبل القوى السياسية والاجتماعية والتي نظمت عملها بموجب أمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٣ الملغى[٣٨]. وقد أشار قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ الملغى على تطوير المؤسسات التي تخص المجتمع المدني وتطويرها والسهر على استقلاليتها بما ينسجم مع الوسائل السلمية لتحقيق الاهداف المشروعة[٣٩].

وإنّ المقصود بمنظمات المجتمع المدني هو كل التشكيلات والمنظمات والتجمعات ذات الصلة بحياة الناس البعيدة عن إشراف ورقابة السلطة التنفيذية، لذلك فإنّه مصطلح واسع حتى أنّ بعضهم اعتبر أنّ الأجهزة الحكومية هي جزء من مؤسسات المجتمع المدني على اعتبار أنّ المجتمع هو مجتمع متمدن ويستوعب كل الطبقات والاتجاهات، لكن ما يُقصد به بالمعنى الضِّيق هو المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الوسط الاجتماعي وبموجب الأهداف التي أعلنتها والتي تنسجم مع الشعور العام للمجتمع[٤٠].

وقد بين قانون المنظمات غير الحكومية في العراق المنظمة غير الحكومية بأنّها : (مجموعة من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية سجلت واكتسبت الشخصية المعنوية وفقا لأحكام هذا القانون تسعى لتحقيق أغراض غير ربحية)[٤١]. ولذلك ينبغي أن تتمتع منظمات المجتمع المدني بكفاءات مهنية وعلمية من أجل أداء دورها والعمل

سويةً من أجل وضع خطة عمل واضحة لبيان آليات التنسيق والتعاون بينهما لتحقيق الأهداف المنشودة(٤٢).

وقد يكون للأفراد أيضا دور في مكافحة الفساد والشبهات، ويتجلى ذلك عندما تضع الحكومات والأجهزة التنفيذية قواعد تحكم المشتريات العامة، ويقوم المسؤولون الحكوميون بتنفيذ إجراءات التعاقد الفعلية. ومع ذلك، يمكن للمجتمع المدني أن يلعب أدوارا مهمة في إجراءات الشراء وفي إصلاح نظام المشتريات العامة، إذ يتمثل الدور التقليدي للمجتمع المدني في أن تقوم الأطراف الفاعلة فيه بالتدقيق في إجراءات التعاقد والشراء. وفي الغالب تتم المشتريات العامة من أجل تقديم خدمات إلى المواطنين، ومن ثم يدفع المواطنون قيمة السلع والأعمال والخدمات المتعاقد عليها مثل عقود بيع السيارات للمواطنين وعقود التوريد للسلع والخدمات الأخرى التي يقوم الفرد بشرائها من الدولة، ومن هنا يكون للمواطنين دور واضح في المساهمة في قرارات تقييم الاحتياجات، وفحص الإجراءات التي تقوم بها الأجهزة التنفيذية نيابة عنهم. وقد أدّى التوجه في نقل اختصاص جزء كبير من المشتريات العامة من سلطات مركزية إلى سلطات لا مركزية محلية، إلى زيادة فرص مشاركة المجتمع المدني في المشتريات العامة، ومع ذلك، لا يقتصر دور المجتمع المدني على فحص إجراءات المشتريات العامة فحسب بل يمكن للمجمع المدني، في مراحل مبكرة، القيام بدور فاعل في دعم إصلاح وتطوير آليات حماية المشتريات العامة من الفساد والشبهات(٤٣).

الفرع الثاني : دور المؤسسات الإعلامية والتربوية في مكافحة الفساد:

تلعب المؤسسات التربوية والإعلامية دوراً مهماً في مكافحة جرائم الفساد من خلال كشف حالات الفساد للرأي العام، وكذلك قيام المؤسسات التربوية برفد المجتمع بالخريجين المؤهلين بالمعارف والمهارات بمختلف الاختصاصات فضلا عن التوعية

المجتمعية ونبذ جميع مظاهر الفساد(٤٤). حيث نتحدث عن دور وسائل الإعلام في مكافحة جرائم الفساد أولاً و دور المؤسسات التربوية في مكافحة جرائم الفساد ثانياً.

أولاً: وسائل الإعلام: لوسائل الإعلام بمختلف اشكالها وأنواعها، سواء التقليدية المقروءة كالصحف والمجلات والمسموعة والمرئية كالإذاعة والتلفزيون أو وسائل الإعلام الحديثة مثل الأنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي بكافة أصنافها، هي التي تكشف الحقائق للمجتمع وللقائمين على السلطة وتعكس حقيقة ما يجري على أرض الواقع في كل مجتمع وهو الأمر الذي يتطلب إعطاء الإعلام التقليدي والإعلام الحديث قدراً من الحرية حتى يستطيع التحرك، على أن يكون نقل الأحداث والحقائق والصدق بعيداً عن المصالح الشخصية أو المجتمعية أو تضارب المصالح بين القائمين على السلطة. حيث أنّ وسائل الإعلام كافة تمثل السلطة الرابعة المكملة لباقي السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وتقع عليها مسؤولية كشف الفساد في المجتمع(٤٥). كما أنّ للتطور الحاصل في مجال التقنية الحديثة والتطورات في وسائل الإعلام الحديثة أدّى إلى التحول من إعطاء المعلومات فقط إلى التعبير عن الرأي من قبل الجمهور والتفاعل والتواصل والمشاركة وفضح الفساد.

وأحياناً قبل وصول المعلومات إلى الجهات التحقيقية وإجراء التحقيق فيها(٤٦). وتبرز أهمية وسائل الإعلام في تناول القضايا التي تهم المجتمع ومصالح الجمهور، فقد أصبح الإعلام في الغالب هو الذي ينوب عن المجتمع إلى جانب ممثليه في البرلمان في مراقبة اداء الحكومة في طريقة مكافحة للفساد والمخالفات وسوء الإدارة واساءة استعمال السلطة ورصد كل حالات واشكال الفساد الإداري في مفاصل الدولة كافة، إذ أنّ وسائل الإعلام بأنواعها كافة استطاعت أن تبحث في أسس تشكيل الدولة وخفايا الاتفاق بين الشركاء في السلطة والتصحيح بالاتجاه القانوني والمهني السليم لما تتمتع به من سلطة تعبر عن الرأي العام ومراقبة السلطات كافة وأهمها السلطة

التنفيذية[٤٧]. وأن أهم ما يمكن رصدة في وسائل الإعلام فيما يخص جرائم الفساد هي:-

١- الهدر بالمال العام والأنفاق الحكومي من غير وجود جدوى اقتصادية له.
٢- جرائم الرشاوى والاختلاس من قبل الموظفين والمسؤولين في ادارة الدولة.
٣- الوساطة والمحسوبية والرجاء وعدم المساواة بين أفراد المجتمع في الحصول على مواردهم المشروعة.
٤- هدر الوقت دون استغلاله في البناء والتنمية والاستثمار والتقدم.
٥- كثرة الروتين المطبَّق والتأخير غير المبرر في أنجاز المعاملات، وغيرها من الامور الأخرى التي ترصدها المواقع، التي لا يمكن حصرها إذ ما ورد اعلاه هو على سبيل المثال فقط[٤٨].

كما لا يخفى بأنّ نشر الأحكام القضائية وخاصة الإدانة منها بحق المحكومين وخاصة في جرائم الفساد المالي والإداري له من أبعاد وإعلام الناس بأنّ القضاء أو هيئة النزاهة الاتحادية يضمن حق المجتمع والمال العام وبيان أسماء الجناة بموجب القانون، فضلاً عن تحقيق الردع العام الذي تهدف آلية القوانين العقابية التي شرعت من أجله. بالإضافة إلى المساهمة في نشر الثقافة القانونية وخلق حالة الوعي القانوني لدى عامة الناس، ألا أنّه إصدار القرارات من محاكم (الاتهام) الموضوع لم يتضمن نشر الحكم في وسائل الإعلام[٤٩].

كما أنّ دائرة البحوث والدراسات في هيئة النزاهة الاتحادية لها دور كبير في نشر ثقافة النزاهة في كافة وسائل الإعلام الحديثة والتقليدية، وهي تقوم بإصدار مجلة (النزاهة والشفافية للبحوث والراسات) مجلة علمية نصف سنوية حرصا منها على تعزيز ثقافة النزاهة والاستقامة في المجتمع والقائمين على السلطة يكتب فيها خيرة من الباحثين والمحققين في هيئة النزاهة في المجالات القانونية والجنائية والتربوية

والإعلامية والاقتصادية وكذلك في مجال تكنولوجيا المعلومات، وتساهم في تطوير وتفعيل الجانب الاحصائي في هيئة النزاهة(٥٠).

مع الاشارة إلى أنّه في كثير من البلدان التي ينتشر فيها الفساد، كما في العراق مثلاً، يكون جانب الطلب على مكافحة الفساد منخفضاً عادة، ويمكن أن يعزى ذلك إلى عدم اعتياد المواطنين على ممارسة حقوقهم، فضلا عن وجود بيئة سياسية تخلو من آليات التعبير الديمقراطي عن الحقوق. لكن في مثل هذه البيئات، تستطيع وسائل الإعلام أن تقوم بدورين مهمين باعتبار أنّها مطلعة على أسباب الفساد وتأثيراته وحجمه إضافة إلى القواعد والمعايير الدولية لمكافحة الفساد إذ تستطيع أولاً أن تكشف أعمال الفساد وأحياناً التنبؤ به قبل وصوله إلى الجهات الحقيقية، وثانياً أنّ ترفع مستوى وعي المواطنين بالأثر المباشر للفساد ونظم النزاهة الضعيفة في الاقتصاد وحياة الناس. ومن المهم أن نذكر أنّ وسائل الإعلام قد تكون فاسدة أيضاً، لذا يجب أن يخضع هذا القطاع للمساءلة مع توفير الآليات الإشرافية داخله بما فيها مدونات قواعد السلوك المخصصة لأعضائه(٥١).

ثانياً : دور مؤسسات التعليم العالي :

يلعب التعليم دورا اساسيا في مواجهة الفساد وفي خلق دور بناء الفرد في المجتمع عبر التهيئة لمستوى علمي مُعتبر، إذ يكون للفرد دوراً مهماً وفعالاً في حماية وطنه من الفساد فيتحول الفرد إلى عنصر إيجابي في خلق بيئة مجتمعية محصنة بالعدالة والقانون وصولاً إلى إيجاد مجتمع ناهض يغير الواقع الإنساني وخاصة في المنطقة العربية التي تواجه ظروفاً اقتصادية وسياسية واجتماعية سيئة. وتعتبر الجامعات مؤسسات تربوية تسعى لصناعة قيادات المجتمع وقادة الفكر والتربويين والأكاديميين، كما تعد بيئة التنمية والابتكار والابداع في مختلف قطاعاته كونها تخرّج أجيالا بشتى التخصصات التي تخدم مختلف ميادين المجتمع. ومن هنا احتلت الجامعات حيزا كبيرا من اهتمام الدول، وأصبحت تؤدي أدوارها المتمثلة في

نقل المعرفة وتنميتها والقيام بالبحوث العلمية وخدمة المجتمع بكافة شرائحه، بالإضافة إلى حل مشاكل المجتمع الاجتماعية والاقتصادية وفق منهجية علمية مدروسة، وبالتالي هي تقوم بأدوار عديدة منها خدمة المجتمع وذلك بسبب الضغوط الاجتماعية الداخلية والخارجية للجامعات .

مما فرض عليها أدواراً أخرى نتيجة تعدد حاجات ونشاطات ومشكلات المجتمع ومن بينها الفساد[٥٢].ويكمن دور المؤسسات التعليمية في العراق لمكافحة الفساد في عدة جوانب منها:

١- الهدف التطويري: يتم هذا الهدف من خلال تركيز مؤسسات التعليم جزء من أعمالها ونتائجها على تطوير كفاءة الأجهزة الرقابية أولا والكوادر التعليمية ثانياً، وذلك من خلال اعتماد مؤشرات ومعايير تمثل كفاءة الأعمال المكلفة بها، وتحديد جوانب الضعف فيها، وأيضا تحديد جوانب القوة فيها وتوافر النمو السليم لها لأجل الوقاية من الفساد وصورها. وكوننا نتحدث عن هدف تطويري فلا بد من الإشارة إلى أنّ الوسائل الإدارية والتعليمية القديمة لم تعد قادرة على مواكبة التطور في الإجراءات الإدارية الحديثة والتقدم العلمي والتكنولوجي[٥٣]. وعليه يمكن أن تقوم المؤسسات التعليمية بتطوير ما يلي:

أ- التركيز على تدريب الكوادر سواء الأكاديمية أو الإدارية (الوظيفية) لرفع جودة العمل والاداء وتحقيق مستخرجات العمل التعليمي على أرض الواقع، وذلك عبر الوسائل الحديثة التي تتطلع اليها تلك الكوادر من خلال المؤتمرات والدورات والندوات والمنهاج التعليمية خدمةً للصالح العام.

ب-التركيز على البحوث التي يتم من خلالها إعداد وتنظيم المعلومات الشاملة لظاهرة الفساد المتعلقة بجميع أجهزة الدولة، ومحاولة تفعيلها والوقوف على جوانب الخلل فيها ومعالجتها في شكل أبحاث منتجة تفيد المجتمع .

٢- الهدف الاستراتيجي : يتمثل هذا الهدف بربط نشاطات الأجهزة الرقابية في الدولة مع الأهداف الاستراتيجية لمواكبة الإجراءات المتخذة تجاه آفة الفساد، وتحديد مدى مواكبة التشريعات للدستور والاتفاقيات الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد ومنها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية العربية لمكافحة الفساد. وحيث أنّ الأهداف الاستراتيجية تتمثل في مكافحة الفساد والارتقاء بالعمل الرقابي عبر قيام مؤسسات التعليم العالي والتعليم التربوي بتوفير الكوادر والبيئة اللازمة للقضاء عليها، وكل ذلك بهدف تحقيق التقدم في المجتمع وبالتالي يعود بالفائدة على المجتمع للقضاء على كل مظاهر الفساد(٥٤).

الخاتمة:

في خاتمة هذا البحث عن موضوع دور الجهات المتخصصة والساندة لمكافحة جرائم الفساد المالي والإداري بعد عام ٢٠٠٣ من خلال ارساء سياسة مكافحة الفساد في المجال التشريعي والاجرائي، حيث هذه الدراسة بيّنت كيفية معالجة الفساد الإداري المتفشي في مفاصل الدولةً. وبيان المكافحة الفعلية لجرائم الفساد عبر الأجهزة المتخصصة مثل هيئة النزاهة الاتحادية، وديوان الرقابة المالية. وكذلك بيان دور الجهات الساندة في مكافحة الفساد مثل منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية والتربوية، في مكافحة جرائم الفساد المالي والاداري حيث أنّ المنظمات التي تساهم بشكل كبير للتقليل من هذه الظاهرة ودورها في التوعية والتثقيف عن نتائج انتشار الفساد في المجتمع مع إعطاء الحلول اللازمة للتخلص منه. وبعد الانتهاء من كتابة البحث توصل الباحث إلى عدة استنتاجات وتوصيات واقتراحات وكما يلي :

أولا : الاستنتاجات :

١- إنّ ظاهرة الفساد منتشرة في كل دول العالم ولكن بصور متفاوتة تختلف في حدتها من دولة إلى أخرى حسب نظام الحكم ودرجة الرقابة عليه.

٢- تبين وجود دور كبير للجهات المتخصصة في مكافحة جرائم الفساد منها هيئة النزاهة الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي من خلال تنفيذ عمليات الضبط بالجرم المشهود والقبض والتوقيف وإعادة الأموال إلى خزينة الدولة حقيقةً.

٣- تبين دور للجهات الساندة لمكافحة جرائم الفساد مثل منظمات المجتمع المدني والإعلام والمؤسسات التعليمية والاكاديمية في مكافحة جرائم الفساد.

التوصيات :

١- منندعو كافة المسؤولين في الدولة العراقية إلى ترك المحاصصة الحزبية ومبدأ تقاسم السلطة ونبذ الخلافات والانتماءات والاعتماد على مبدأ الاغلبية والعمل بروح الفريق الواحد بوضع الشخص المناسب في المكان المناسب من أجل تجفيف منابع الفساد والحد منه.

٢- ندعو المشرع العراقي بتفعيل قانون المخبرين السريين وقانون حماية الشهود، مع الإيعاز إلى وزارة المالية لتخصيص مبالغ مالية تصرف كمكافأة لكل شخص قام بإبلاغ الجهات التحقيقية بجرائم الفساد المالي والإداري، وخاصةً جريمة الرشوة والضبط بالجرم المشهود من اجل تمكين هيئة النزاهة الاتحادية ممارسة دورها الرقابي في مكافحة جرائم الفساد .

٣- نقترح تعيين خبراء وفنيين ومدققين من الأوائل من خريجي الجامعات العراقية أو الاجنبية أو الشهادات العليا، للعمل بصفة خبراء في جميع الاختصاصات الإنشائية والهندسية والتدقيقية وغيرها ويكون مكان عملهم في الجهات التحقيقية المتخصصة بمكافحة الفساد .

٤- ندعو الجهات التحقيقية المتخصصة بمكافحة الفساد من هيئة النزاهة الاتحادية وديوان الرقابة المالية على بذل مزيد من الجهود إضافة إلى جهودهم السابقة وتوفير مستلزمات رقابة الاداء وتحديد الاهداف ومراكز المسؤولية واعتماد النظم الحديثة للمعلومات وجلب المصادر والمخبرين في الضبط والتحري عن جرائم الفساد المالي والإداري.

الهوامش:

[١]) عصام عبد الوهاب البزرنجي، السلطة التقديرية للادارة والرقابة الادارية، دار النهضة للنشر، ١٩٧١، ص٢٢

[٢]) امجد ناظم صاحب الفتلاوي، اختصاص هيئة النزاهة في التحري والتحقيق في قضايا الفساد الحكومي ، رسالة ماجستير، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٠ ص١

[٣] عصام عبد الوهاب البزرنجي، السلطة التقديرية للإدارة والرقابة الادارية،المرجع السابق، ص ٢٢

[٤] امجد ناظم صاحب الفتلاوي، اختصاص هياة النزاهة في التحري والتحقيق في قضايا الفساد الحكومي، المرجع السابق، ص ١

[٥] انظر جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٢١٧) في ٢٠١١/١١/١٤

(٦) عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، دار مكتبة الحامد، عمان_ الاردن، ٢٠١٣، ص٣١٤.

[٧] انظر المادة (٣٦) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١

[٨] انظر المادة (١) من النظام الداخلي لديوان الرقابة المالية رقم (١) لسنة ٢٠١٢

[٩] انظر المادة (٢٥/ثالثا) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١

[١٠] انظر المادة (٥) من النظام الداخلي لديوان الرقابة المالية رقم (١) لسنة ٢٠١٢

[١١] حامد جسوم الدعمي، دور ديوان الرقابة المالية الإتحادي في حماية المال العام، رسالة ماجستير، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٥، ص١

[١٢] ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، ط١، دار الكتاب والوثائق، بغداد، العراق ١٩٩١، ص ٤٢

[١٣] نواف كنعان، الرقابة المالية على الاجهزة الادارية بحث منشور في مجلة الشارقة، الامارات، المجلد ٢، العدد ٢، ٢٠٠٥ ص ١٠٨

(١٤) محمد رسول المعموري، الرقابة المالية العليا، دراسة مقارنة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، ٢٠٠٥ ص٤٦

(١٥) طاهر الجنابي، علم المالية والتشريع المالي، مكتبة السنهوري، بغداد ، ٢٠٠٨ ص ١٢٥

(١٦) حسين قاسم سالم، الرقابة على اداء قطاع الخدمات العامة، رسالة ماجستير كلية الادارة والاقتصاد جامعة الموصل، العراق ٢٠٠٢ ص ٦

(١٧) تصدر التقارير الفصلية لديوان الرقابة المالية كل اربعة اشهر وتتضمن اهم الملاحظات او النتائج التي توصلت اليها في مراقبة ديوان الرقابة المالية الإتحادي لجميع الوزارات خلال هذه المدة .

(١٨) إلهام حطحوط الموسوي، دور الرقابة المالية في الحد من ظاهرة الفساد الاداري، بحث مقدم المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق، ٢٠٠٥، ص ١٦٤

(١٩) عامر الخياط، مفهوم الفساد، بحث في كتاب المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للاصلاح السياسي والاقتصادي في الاقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الدار العربية للتنمية الادارية، القاهرة، دون ذكر السنة، ص٧٥.

(٢٠) بحث منشور على موقع هيئة النزاهة الرسمي WWW.NAZAHA.IQ.COM تاريخ الدخول الى الموقع ٢٠٢٢/٩/٣٠.

(٢١) أنظر المادة (٢٣/أولا) من النظام الداخلي لتشكيلات هيئة النزاهة رقم (١) لسنة ٢٠١٨

(٢٢) انظر المادة (١٠/اولا) من قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٢٣) امجد ناظم صاحب، اختصاص هياة النزاهة في التحري والتحقيق في قضايا الفساد الحكومي، المرجع السابق ص٢

(٢٤) انظر المادة (١٠/ثانيا) من قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٢٥) انظر المادة (١٠/ثالثا) من قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٢٦) انظر المادة (١٠/سادسا) من قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٢٧) انظر المادة (٥١) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١. والمادة (٣) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل

(٢٨) انظر المادة (٣/اولا) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير الشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٢٩) انظر المادة (٣/رابعا) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

(٣٠) انظر المادة (٣/خامسا) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

[٣١] انظر الفقرة (٨) من اجراءات استلام مزاهم الفساد، الصادرة من هيئة النزاهة ، ٢٠٠٨. وكذلك المادة (٣/اولا) من قانون هيئة النزاهة الاتحادية رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل .

[٣٢] انظر المواد (٣/اولا و١١/اولا) من قانون هيئة النزاهة الاتحادية والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

[٣٣] انظر الى التقارير السنوية الرسمية الصادرة من هيئة النزاهة الاتحادية المنشورة على الرابط الالكتروني https://nazaha.iq/ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٢

[٣٤] عبد الرحمن العويسي، سبل مكافحة الجريمة، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ٢٠٠٦ ص ٢١

[٣٥] معتز سلام طيار، مكافحة الفساد الإداري والمالي في التشريعات المقارنة، دراسة مقارنه، اطروحة دكتوراه، الجامعة الاسلامية، لبنان، ص ١٣٥

[٣٦] مرتضى نوري محمد الشديدي، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد، بحث مشور في مجلة النزاهة والشفافية عن هيئة النزاهة، جمهورية العراق العدد الثالث، ٢٠١١، ص ٦٥

[٣٧] ياسر خالد بركات العلي، الفساد مفهومة وأسبابة ومظاهرة، المرجع السابق ص٢٧

[٣٨] قاسم محمد عبيد، دور الرقابة الشعبية في التصدي لظاهرة الفساد في العراق، وقائع وبحوث المؤتمر العلمي في هيئة النزاهة، ٢٠٠٨ ص ١٨٧

[٣٩] انظر المادة (٢١) من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الصادر عام ٢٠٠٤

[٤٠] سالم روضان الموسوي، الرقابة القضائية على اعمال ومؤسسات المجتمع المدني، بحث منشور على مجلة النبأ الثقافية، بغداد ، العراق، العدد(٨٠) ٢٠٠٦ ص ١٥

[٤١] انظر المادة (١/اولا) من قانون المنظمات غير الحكومية العراقي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠

[٤٢] عبد الامير كاظم عماش، السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في جرائم الفساد الاداري والمالي، المرجع السابق، ص ٢٠٢

[٤٣] محمود محمد علي صبرة، كشف الثغرات في العقود الحكومية، محاضرات القيت على مجموعة من محققي هيئة النزاهة ومدققي ديوان الرقابة المالية، مدينة اسطنبول، تركيا معهد صبرة للتدريب القانوني، البرنامج الانمائي للأمم المتحدة، ٢٠١٥ ص ٣٨ غير منشور

[٤٤] ابتهاج اسماعيل يعقوب، دور مؤسسات التعليم في الحد من الفساد الاداري، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠١٠، ص ١١١

(٤٥) حسين محمد مصلح محمد، دور الاعلام في مكافحة الفساد، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي السنوي العاشر في كلية الحقوق، جامعة طنطا، مصر، ٢٠١٧ ص ٢٦

(٤٦) شريهان توفيق، المدونات السياسية وحرية التعبير كحق من حقوق المواطنة، بحث مقدم الى مؤتمر الاعلام والبناء الثقافي لحقوق المواطنة، كلية الآداب، جامعة اسيوط، مصر ٢٠٠٨ ص ٤

(٤٧) شيماء سيف الدين عبد الرحمن الجرح، ممارسة الرقابة الجماهيرية في الصحافة العراقية، رسالة ماجستير ،كلية الاعلام، جامعة بغداد ، العراق ، ٢٠٠٣ ص ٨١

(٤٨) كامل القيم، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد الاداري بحث منشور على شبكة النبأ للمعلوماتية على الرابط الالكتروني https://annabaa.org/arabic/mediareports/١٩٢٦٢ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

(٤٩) سالم روضان، نشر الاحكام القضائية في وسائل الاعلام بحث منشور على شبكة الحوار المتمدن على الرابط الالكتروني https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٥٩٧٨١ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

(٥٠) انظر اصدارات مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، الأعداد (٩،١٠،١١،١٢،١٣،١٤) المنشور على ارابط الالكتروني الرسمي لهيئة النزاهة.

https://nazaha.iq/magazen_nazah_m.asp?page_namper=p٤٤ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

(٥١) محمود محمد علي صبرة، كشف الثغرات في العقود الحكومية، المرجع السابق ص ٣٩

(٥٢) سناء طوطح، اثر الفساد على مؤسسات التعليم العالي والوسائل الاكاديمية للحد منة، بحث مقدم لملتقى المبادرة العربية الاكاديمية لمكافحة الفساد، كلية الحقوق، جامعة القدس، دولة فلسطين منشور على الرابط الالكتروني- file:///C:/Users/discovery/Downloads/Telegram%٢٠Desktop/Dr.Sanaa%٢٠(١).pdf ص١ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

(٥٣) حسام بدراوي ومحسن يوسف، الشفافية ومحاربة الفساد في قطاع التعليم في مصر، مكتبة القاهرة للنشر، ٢٠٠٨ ص ٣٥

(٥٤) سناء طوطح، المرجع السابق ص ٣٣.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب

١_ عصام عبد الوهاب البزرنجي، السلطة التقديرية للإدارة والرقابة الادارية، دار النهضة للنشر، ١٩٧١

٢_ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، دار مكتبة الحامد، عمان_ الاردن، ٢٠١٣.) ماهر موسى العبيدي، مبادئ الرقابة المالية، ط١، دار الكتاب والوثائق، بغداد، العراق ١٩٩١.

٣_ محمد رسول المعموري، الرقابة المالية العليا، دراسة مقارنة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، ٢٠٠٥ .

٤_ طاهر الجنابي، علم المالية والتشريع المالي، مكتبة السنهوري، بغداد ، ٢٠٠٨ ص.

٥_ عبد الرحمن العويسي، سبل مكافحة الجريمة، ط١، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ٢٠٠٦.

٦_ حسام بدراوي ومحسن يوسف، الشفافية ومحاربة الفساد في قطاع التعليم في مصر، مكتبة القاهرة للنشر، ٢٠٠٨

الرسائل والاطاريح

١_ امجد ناظم صاحب الفتلاوي، اختصاص هياة النزاهة في التحري والتحقيق في قضايا الفساد الحكومي، رسالة ماجستير، جامعة بابل، العراق ، ٢٠١٠.

٢_ حامد جسوم الدعمي، دور ديوان الرقابة المالية الإتحادي في حماية المال العام، رسالة ماجستير، جامعة بابل، العراق، ٢٠١٥.

٣_ حسين قاسم سالم، الرقابة على اداء قطاع الخدمات العامة، رسالة ماجستير كلية الادارة والاقتصاد جامعة الموصل، العراق ٢٠٠٢ .

٤_ معتز سلام طيار، مكافحة الفساد الإداري والمالي في التشريعات المقارنة، دراسة مقارنه، اطروحة دكتوراه، الجامعة الاسلامية، لبنان.

٥_ عبد الامير كاظم عماش، السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في جرائم الفساد الاداري والمالي، رسالة ماجستير، جامعة بابلن العراق ٢٠١٠.

٦_ ابتهاج اسماعيل يعقوب، دور مؤسسات التعليم في الحد من الفساد الاداري، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠١٠.

٧_ شيماء سيف الدين عبد الرحمن الجرح، ممارسة الرقابة الجماهيرية في الصحافة العراقية، رسالة ماجستير ،كلية الاعلام، جامعة بغداد ، العراق ، ٢٠٠٣.

الدساتير والقوانين

١_ قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١ .

٢_ قانون هيئة النزاهة رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١

٣_ قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١.

المواقع الالكترونية

١_بحث منشور على موقع هيئة النزاهة الرسمي WWW.NAZAHA.IQ.COM تاريخ الدخول الى الموقع ٢٠٢٢/٩/٣٠.

٢- الى التقارير السنوية الرسمية الصادرة من هيئة النزاهة الاتحادية المنشورة على الرابط الالكتروني https://nazaha.iq/ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٢

٣_ كامل القيم، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد الاداري بحث منشور على شبكة النبأ للمعلوماتية على الرابط الالكتروني https://annabaa.org/arabic/mediareports/١٩٢٦٢ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

٤_ سالم روضان، نشر الاحكام القضائية في وسائل الاعلام بحث منشور على شبكة الحوار المتمدن على الرابط الالكتروني https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٥٩٧٨١ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

٥_ انظر اصدارات مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، الأعداد (١٤،١٣،١٢،١١،١٠،٩) المنشور على ارابط الالكتروني الرسمي لهيئة النزاهة

https://nazaha.iq/magazen_nazah_m.asp?page_namper=p٤٤ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤

٦_ سناء طوطح، اثر الفساد على مؤسسات التعليم العالي والوسائل الاكاديمية للحد منة، بحث مقدم لملتقى المبادرة العربية الاكاديمية لمكافحة الفساد، كلية الحقوق، جامعة القدس، دولة فلسطين منشور على الرابط الالكتروني
file:///C:/Users/discovery/Downloads/Telegram٪٢٠Desktop/Dr.-Sanaa٪٢٠(١).pdf ص١ تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١١/٢٤